

فتاوى الألبانى }}7781}} كيفية تغطية وجه المرأة في العُمرة

محمد ناصر الدين الألبانى

ان الترقية الوجه للمرأة في العُمرة هل صحيح اني اه انني قال فقط هو المحرم المعتمر ام ان اي غطاء ثواب سواء نقاب او غير ذلك السؤال مفهوم - 00:00:00

والجواب فالثاني لقد اختلف العلماء اتمنى ان واحد منكم من وجه المرأة وكفيها هل هما عورة يحرم على المرأة ان تظاهرهما ان الامر على الاباحه وان كان الافضل على قولين معروفيين - 00:00:28

لا حاجة للان الى دخول في مثل هذه مسألة تفصيلا ككتابي تجاهل المرأة المسلمة قد تولى بيان ذلك بحيث نفني عن الكلام ولكن ما ان القائلين لان وجه المرأة عورة - 00:00:56

قالوا متفرقين مع الاخرين لانه لا يجوز للمرأة المحرمة سواء كان احرامها او بعمره ان تستر وجهها او منزول تشده على رأسها هذا لا يجوز من صفات العلماء لقوله عليه الصلاة والسلام - 00:01:22

لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس الكفازين ونحن نشاهد كلما حججنا او اعتمنا نساء محربات من هذه البلاد وهن متتنففات فهن محربات وقد اه تدخلنا في بعض المناسبات ونفحنا لان على المحرم - 00:01:52

ان لا تنتقد لقوله عليه الصلاة والسلام والحديث السابق لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس الطفازين فما كانوا يسمعن هذه النصيحة لانهن صدمة على ستر وجههن جد ثواب او بن جلباب او باي شيء اخر - 00:02:24

والشاهد ان شد النقاب على الوجه تحت العينين او شد المنديل على الجبهة هذا امر لا يجوز باتفاق العلماء حتى الذين قالوا بان وجه المرأة عورة والذي يجوز فقط هو - 00:02:51

ما يسمى بالسدر فينبغي الانتقاء من شرق بين السدل وبين الشد للعباءة او للنقاب او الحمار الفضل هو عبارة عن شد العباءة الموضوع على قمة الرأس وانزالها هكذا على الوجه - 00:03:17

امام الوجه غير مشدود الى الخدين فاذا ما شدت العباءة او الثوب الواسع اذا الى الوجه فحينئذ هذا يحرم بالنسبة للمحرمة وكثير من العلماء منجبون على من شدد على وجهها - 00:03:43

من بابها او منزيلها او نقابها يوجدون عليها الكذب ولذلك فعل كل حاجة او معتمرة ان تستقبل هذا الحكم الشرعي فلا يجوز لها ان تشتد من دون على وجهها ترفعه اذا لم ترى احدا اذا رأت احدا هذا - 00:04:08

يجوز بانه مشدود على رأسها اما الجلداب الموضوع على الرأس وضعها فيجوز لها ان تسجنه. وهذا ما جاء في الحقيقة عائشة انها كانت اذا كانت حاجة مع بعض صاحباتها فمر بهن رسم من الرجال - 00:04:36

قالت اسدلنا على ردودنا قد تدل شيء فانتبهوا السد شيء وهو جائز اما الانتقاد اما شد المنديل اما شد المنديل فما هي عادة الشوروات وغيرهن او شد العباءة على الوجه والخدین والى ما تحت العينين - 00:04:59

فهذا لا يجوز باتفاق علماء المسلمين ايه اه انا ما اخذت كنا لانكن لا تعرفن ولكن نحن كما يقال في بلادنا ولا نصارى فيما بعد لا يجوز لكن ان تشددن على رؤوسكن من الدين ولا تحت اعينكن النقاب - 00:05:26

هذا حديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صحيح في البخاري وصريح يفهمه كل عربي وعربيه لا تلتقي بالمرأة المحرمة ولا وانما قلت لكن ما قلت اتنا نهانا بعض النسوة - 00:05:56

ان نسى ودخلت زوجتي لتنبيههن فما استجابت واحدة من غنة ذلك لانهن دائمًا تقرأ بان وجه النظر عورة فلا يفرقون لهن بين كون

ذلك في الحج والعمرة وفي بغير الحج والعمرة هذا بلاغ للناس. وذكرى للمؤمنين - 00:06:18
خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:06:47